**مثال حول التعليق على نص قانوني**

التعليق على نص **المادة 61 من المرسوم الرئاسي رقم 20-251 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية للإستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور، جريدة رسمية عدد 54 مؤرخ في 16سبتمبر 2020:**

"حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة، وتمارس في إطار القانون."

**مقدمة:**

عرفت الجزائر منذ تبني الإنفتاح الاقتصادي على المبادرة الخاصة والتخلي عن الإحتكار ترددا في مدى ونطاق هذا الإنفتاح. وتمت دسترة هذا التوجه لأول مرة من خلال نص المادة 37 من دستور 1996 التي نصت أن حرية التجارة والصناعة مضمونة وتمارس في إطار القانون، ليتم تعديل هذا النص بموجب المادة 43 من دستور 2016 و التي وردت أكثر تفصيلا من خلال النص على التزام الدولة بتحسين مناخ الأعمال وضبط السوق وعدم التمييز بين المؤسسات، وفي التعديل الدستوري الجديد تأكيد على أهمية هذا المبدأ الذي يشكل خيارا لا رجعة فيه **(1.5ن)**.

إذ جاء نص المادة 61 وهو نص دستوري**(1 ن)** ضمن المرسوم الرئاسي رقم 20/251 مؤرخ في 15 سبتمبر 2020 **(1ن)**في ظروف خاصة لمواكبة التغيرات التي عرفتها الجزائر على الصعيد السياسي والاقتصادي، استجابة لمطالب المظاهرات التي شهدتها ضمن ما أطلق عليه **"الحراك الشعبي**"، فقد ارتفعت الأصوات للمطالبة بالمساواة وتكافؤ الفرص للولوج إلى السوق وحياد الإدارة في التعامل مع الأعوان الاقتصاديين وترك المبادرة الفردية تأخذ مسارها الطبيعي في إطار المنافسة بعد فترة طويلة سادتها ممارسات غير موضوعية تم فيها احتكار الامتيازات بصفة فئوية وهو ما أفرز أزمة اقتصادية في الأفق لاسيما في ظل انخفاض أسعار البترول والانخفاض المستمر في قيمة العملة.**(2 ن)**

وردهذا النص في فقرة واحدة **(1 ن)،**  بأسلوب عام وشامل  **(1 ن)**

تضمن مصطلحات واضحة ومتداولة وفحواها واضح لدى المتخصصين، وقد درج التشريع في الجزائر على استعمالها "التجارة ...، الإستثمار...، المقاولة....".(**1.5ن)**

يعالج هذا النص **فكرة عامة** هي حرية ممارسة النشاط الإقتصادي في الجزائر بين الحرية والتقييد.**(1.5ن)**

ويمكن تفكيكها إلى فكرتين أساسيتين

**الفكرة الأولى :** حرية ممارسة التجارة والاستثمار والمقاولة في الجزائر**(1ن)**

**الفكرة الثانية:** تقييد حرية ممارسة النشاط الإقتصادي(1 ن)

إن هذا النص يعبر عن التردد الذي يتميز به المشرع الجزائري بين ضرورة مواكبة العولمة الاقتصادية وتخوفه من الانفتاح التام بسبب طبيعة النظام الاقتصادي الريعي، وعليه فإن الإشكالية المطروحة على مستوى هذا النص هي **مدى حرية ممارسة النشاط الإقتصادي في الجزائر(1.5ن)**

وتتم الإجابة على الإشكالية وفق **الخطة الثنائية التالية**

المبحث الأول: حرية ممارسة النشاط الإقتصادي في الجزائر**(1 ن)**

المطلب الأول: تكريس حرية ممارسة النشاط الإقتصادي(**0.5 ن)**

المطلب الثاني: ضمانات حرية النشاط الإقتصادي (0.5 ن)

المبحث الثاني: القيود الواردة على حرية ممارسة النشاط الإقتصادي**(1 ن)**

المطلب الأول:الرقابة على الدخول إلى السوق( رقابة سابقة) **(0.5 ن)**

المطلب الثاني:الرقابة أثناء ممارسة النشاط الإقتصادي( رقابة لاحقة)(**0.5ن)**

**الخاتمة**

صياغة هذا النص فيها تكرار فالمقاولة عمل تجاري بحسب الموضوع كما أنها تترك المجال واسعا خصوصا أمام السلطة التنفيذية لجعل بعض الأنشطة حكرا على الدولة وتقييد البعض الآخر بشرط الحصول على الترخيص المسبق كما يتم إقرار شروط جديدة بين مرحلة وأخرى تتعلق بممارسة نشاط ما وهو ما ينتج عنه عدم الاستقرار التشريعي وغموض الوضع الإقتصادي في الجزائر**.(1 ن)**

**القالب العام للإجابة (1 ن)**

**الأستاذة بوجريو ياسمينة**